ان ياخذ بعض المعنى ويزيده حسنا بلفظه
كقول الاخوه
وترى الطير على اثارنا راى عين فتخان سمحا
وقول ابى تمام
وقد ظللت عقبان اعلامه ضحى يستهل طيرا
اقامت مع الزمان حتى كانها من العيس الا
فان ابا تمام لم يات بشئ من معنى قول الاخوه زاد
على قربها ولا قوله ثقة ان استمال الا على وشوق
باليرة لاعتيادها ذلك وهو معنى
بقوله الا انها لم تقاتل وبقوله وانها اصل وبانا
مع الرايات حتى كانها من الزيات
قوله الا انها لم تقاتل لانه لا يحس
تجتمل مبتمة مع الرايات معدودة مع الجيش حتى تحام
انها من المقاتلين وكل هذه الانواع من الضرب الثاني
مقبوله لما فيها من نوع تصرف وسمى ذلك حسن الاتباع
وما يخرجه حسن التصرف من قبيل الاتباع الى خير
الاتباع وسمى ذلك بياض بالاصل وكل ما كان اشد في
المخالفة كان اقرب الى القبول هذا المذكور كله اذا علم ان
الثاني اخذ من الاول باقراره بذلك او نحوه والا فلا
يحكم بشئ من ذلك لجواز ان يكون الاتفاق في اللفظ او
المعنى من قبيل توارد الخاطر وسيبه على سبيل الاتفاق

من

ذ كما جرى لامرئ القيس وطرفة
البيت الذي في صلعيته بها وهي
صحى على طليم حيتي لونه لا تملك انتا وتمل
فية وتجلد فلما تنافسا في ذلك احضر طرفة
هل تلبثه في التي وقع نظم البيت فكان اليوم
فيه واحد وقد كنت علمت قصيده مطلعها
الم من اخر ينتاب المكرمين جابر
من طالديه تزيده من عاضديه الوري ناصر
بعد ذلك على الاحيان وما كان من هذا النوع
ان لم يعلم ان المتاخر اخذ من تقال فيه فالفلان
كذا وسبيقه اليه فلان فعال كذا اتباعا وسلامه
والله اعلم

فصل فيما يتصل بالسرقات

من ذلك ان تتصفح ما تقدمها من القران والحديث ما عثر
على طريق ليس منه مثلا ما قال الحريري وما دونها
فلما جيحا ما شاحت الوجوه وقبح الكذع ومن يروحه
فمنه ما لم ينقل المتجسس من اصله ومنه ما قد يلبس
وربما غير للوزن فمثال ما يضره لتحول بعض من خلا
قد كان ما قد خفت ان يكونا انا الى الله راجعون
قلت وما احكمه في الشرع فالك سديد في المعنى
فليس فيه عندنا صراحة الذي يجي النووي اباحه